

١٤٣٠ هـ
٢٠٠٩ م
١٠٣

٨٤٧
٩٦٤

تعميم

إلى كافة الجهات العامة

صدر المرسوم التشريعي رقم/٢٢/ تاريخ ٢٣/٤/٢٠٠٩ المتضمن منح عفو عن جميع الفوائد والجزاءات والغرامات على اختلاف أنواعها المتوجبة على بعض المكلفين بالضرائب والرسوم المالية المباشرة الأخرى وإضافتها بما فيها المؤسسات والشركات والمنشآت العامة .

وقد تضمنت المادة الأولى منه بإعفاء مكلفي ضريبة دخل الأرباح الحقيقية العائدة لأعوام ٢٠٠٧ وما قبلها ومكلفي الضرائب والرسوم المالية المباشرة العائدة لأعوام ٢٠٠٨ وما قبل من جميع الفوائد والجزاءات والغرامات على اختلاف أنواعها إذا ما سددت الضريبة أو الرسم العائد لأي من السنوات المذكورة حتى غاية ٢٠٠٩/١٠/٣١

ولما كانت الضرائب والرسوم أحد الموارد الرئيسية في الموازنة العامة للدولة ويقتضي بذل أقصى الجهود في تحصيلها لتأمين متطلبات الإنفاق وتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في القطر .

لجأنا نؤكد على ضرورة المبادرة إلى تسديد كافة الضرائب والرسوم المالية المباشرة المترتبة عليكم حتى غاية ٢٠٠٩/١٠/٣١ ليصار إلى الاستفادة من مزايا المرسوم التشريعي المذكور .

أملين التقيد التام وكل تقصير يستوجب تحميل المسؤولين الماليين مع أمر الصرف وعاقب النفقة كامل المسؤوليات الناجمة عن التأخير بإضاعة الفرصة على المؤسسة أو الشركة أو المنشأة العامة أو الجهة العامة من الاستفادة من فرصة العفو من الفوائد والجزاءات والغرامات إذا ما تم التسديد حتى غاية ٢٠٠٩/١٠/٣١ .

يرجى الاطلاع والتقيد بالمضمون تحت طائلة المساءلة
١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م / دمشق / ١٠٣

وزير المالية

الدكتور محمد الحسين



١١٤٨ / ٩
٢٤ / ٢٠٠٩
٢١٢

صورة إلى :
مكتب السيد الوزير يرجى الاطلاع
مكتب مدير المديرية يرجى الاطلاع
مكتب السيد مدير فرع دمشق يرجى الاطلاع

معرفة سيادة دمشق

الرقم	٥٦٠
التاريخ	٢٠٠٩/١٠/٢٧
الوزارة	